

Imam Ali's Economic Justice (p b u h)

أ. م. د. أحمد عدنان عزيزكلية العلوم السياسية جامعة بغداد

Asst. Prof. Ahmed Adnan Aziz
College of Political Sciences
University of Baghdad

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبى طالب (﴿ اللَّهُ ﴾ . . ملخص البحث

تعد مشكلة تحقيق الأمن الاقتصادي من أهم المشاكل التي واجهت الإنسانية في الماضي والحاضر وربما في المستقبل، لذلك احتلت مسألة العدالة الاقتصادية مكانةً هامةً في الفكر السياسي القديم والحديث والمعاصر، وقد عرفت الإنسانية نُظمًا من الحُكم المختلفة، ملكية وجمهورية، فردية وشعبية، سعت إلى تحقيق العدل بين الناس، فلم تستطع أن تنال العدل السياسي، فكيف إذا كان الهدف العدل الاقتصادي، الذي يراد منه ألَّا يجعل الناس سواء أمام الحاكم فحسب، وإنها سواء أمام الثمرات والخيرات التي إ قُدر للناس أن يعيشوا عليها.

لقد استلم الإمام على (الله السلطة ، وهي في أزمة شديدة ، وعلى الرغم ممَّا أحاط به، عمل على إحراز المبادئ والمُثُل والغايات التي تدفع الى التآلف والتعاون وإلغاء الامتيازات والفوارق، وتحطيم العبودية والاستغلال. فكانت سياسته لا تعرف التحيز ولا الالتواء والمهادنة في غير الحق، ولم تهدف إلى مصلحة الأقلية، ولم تنظر إلى صالح قوم دون آخرين، ولم تعتن بإقليم دون آخر، وقد بُنيت سياسته على العدل الشامل، ووضعت أُسسها على الإشادة بكرامة الإنسان، وإعلان حقه في الحياة، وعلى توطيد دعائم الأمن والاستقرار الفاعل، فحققت العدالة الاجتماعية، وقضت على الغبن الاقتصادي، ووجد الناس العدل في ظلالها.

ولهذا سنبحث في هذا البحث أهم محاور العدالة الاقتصادية في سياسة الإمام على (الله وفكره، التي تعد تطبيقاتها من مرتكزات الأمن الاقتصادي وبالتالي الإنساني، عبر التركيز على نظرة الإمام على بن أبي طالب (الله العمران وعمارة البلاد، ورؤيته إلى التنمية الزراعية والصناعية ودورها في تطوير التجارة، وسياسة بيت المال عند الإمام على (الله فضلًا عن سياسة الخراج التي اتبعها وتحقيقه التكافل الاجتماعي، ومحاربته للفقر.

Abstract

One of the most important problems that faced humanity in the past, present or perhaps future is the achieving of the economic security. Thus, the problem of the economic justice occupies an important position in the past, present and temporary political thought. Humanity has known different systems of government: monarchy and republic, individual and popular, attempted to achieve justice among people but it could not get the political justice and how is it the case if the goal is the economic justice which does not only consider people equal before the ruler but also before the fruits and bounties which they were destined to live on.

In spite of the severe crisis and what surrounded it, Imam Ali(peace be upon him) came to power to achieve principals, ideals and goals that lead to harmony; cooperation, cancellation of privileges and differences; and abolishing slavery and exploitation. His policy knows no bias and torsion and appearement but in right. In addition it neither aims at the interest of minority nor differentiate between one and another or territory and another. His policy is based on the comprehensive justice, the respect of the human dignity, his right to live and achieving security and stability. Hence, people live in social justice where no economical unfairness.

The present paper deals with the most economical axes in Imam Ali's policy and his though whose applications are considered some of the bases of the economic and human security through focusing on his sight on urbanization in the country, his view in the industrial and agricultural development and its role in developing trade, his policy in the money house besides the abscess policy he followed and achieving the social solidarity and battling poverty.

تعنى بملوم كتاب نهج البلاغة وبسيرة الإمام علي عله اسلاء وفكره

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (﴿ اللِّي اللَّهِ عَنْدُ الإمام على بن أبي طالب (﴿ اللَّهِ اللَّ المقدِّمة

> إنّ الإسلام له خصوصية في المجال الاقتصادي، ومن طريق الاستقراء التاريخي والتجارب الحديثة في المجتمعات الإسلامية، لنستطيع التأكد بأنَّ الاقتصاد وما يرتبط به من تنمية وعارة، أي الاقتصاد بمعناه الشامل، لا يمكن أن يتحقق أو يحقق كلُّ أهدافه، إلَّا

> > من الداخل الإسلامي.

إنَّ الإسلام بوصف نظام حياةٍ شامل لا يدانيه أي نظام وضعي، لأنَّه أفضلها وأكملها؛ لأنَّ مصدره الله تعالى، فالإسلام طبَّق عبر حقب التاريخ، فكان تجربة رائدة في المنادة في النتائج والأبعاد، وثبت أنَّه نظام عالمي الفكر والمحتوى، ولقد حظى الاقتصاد باهتمام كبير من المفكرين والمسلمين وأكدوا أنَّ الاقتصاد، هـو ليس عملية مادية فقط، وإنَّها هو عملية إنسانية تهدف إلى أمن الفرد

وتنميته وتقدمه في المجالين الروحي والمادي، فالإسلام عالج مبادئ الاقتصاد على وفق الأصول: القرآن والفقه والشرع، ممَّا أدَّى إلى غزارة في العطاء.

ويعد الإمام على (الله المام مارسه في المجال الاقتصادي من أهم مقومات الدولة المتكاملة، إذ رسم الإمام (الله المناهج الإمام (الله المناهج المناهج المناهج الله المناهج المناعج المناعج المناعج المنا الواضحة والشروط المحددة؛ لتستقيم أمور الرعية وتتحقق عوامل التنمية، ومن ذلك أيضًا ما مارسه الإمام (الله عمليًا في المجال الاقتصادى، وتفعيل النظريات الاقتصادية الإسلامية التي جاء بها الدين الإسلامي على أرض الواقع، مثل نظرية التكافل الاجتماعي ونظرية الانتاج والتوزيع والتبادل والتنمية الشاملة وغيرها، وتأسيس نظام اقتصادي فاعل من ناحية المفهوم والأهداف والوسائل.

أهمية الدراسة: تهدف الدراسة إلى إبراز النظريات الاقتصادية التي أوجدها الإمام علي (إليه)، وكيف أثبتها وطبقها، سواء إبان مدة حكمه أو من طريق الخطب والرسائل والكتب التي وجدت في نهج البلاغة، الذي يعد أول المصنفات الإسلامية التي عالجت مشكلة الأمن الاقتصادي عبر مواجهة الفقر والتخلف وضرورة إياد التوازن الاجتهاعي.

مشكلة الدراسة: تتجسد بكيفية الإجابة حول ما مدى فعالية رؤية الإمام علي (إلله في الأمن الاقتصادي والعدالة الاجتماعية، وتطبيقها في الوقت الحاضر في ظلّ سيادة قيم النظام العالمي الجديد والرأسمالية المتوحشة، وظهور نظريات اقتصادية تعارض مع الأسس والنظريات التي أوجدها الإمام علي (الله على حتّى في المجتمعات التي تعد إسلامية؟.

فرضية الدراسة: يعد الأمن الاقتصادي في المجتمع بحسب رؤية الإمام على (الله الله الأساس في استقرار العدالة الاجتماعية، ولا يمكن الحديث عن دولة عادلة إلا من طريق الحثُّ على تحقيق حياة كريمة تضمن بناء الإنسان والمجتمع وصون المبادئ الإسلامية، عبر إحلال الأمن الاقتصادي من لدن الدولة والحاكم في المجتمع باتباع سياسات اقتصادية تحفظ أمن الإنسان وكرامته، وقد عمل الإمام على (الله على ذلك على الرغم من مدة حكمه القصيرة.

هيكلية البحث: تم تقسيم البحث على ستة محاور: الأول نظرة البحث على ستة محاور: الأول نظرة الامام (الله الله العمران وعهارة البلاد، الثاني رؤيته إلى التنمية الزراعية والصناعية ودورها في تطوير التجارة، الثالث: السياسة المالية، الرابع: النظام الضريبي أو

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (اللير).....

وأخرًا الخاتمة والتوصيات.

منهجية البحث: تم توظيف المنهج التاريخي ومنهج تحليل النص أو المضمون لإثبات فرضية البحث. المحور الأول:

عهارة البلاد (العمران)

لقد أكد الإمام على (اللي على ضرورة قيام الحاكم باستثمار الطاقة الاقتصادية والمحافظة عليها، وتنميتها تنمية سليمة على أسس إيجابية بناءة لتوظيف هذه القدرة في سبيل تحقيق البعث الحضاري الإسلامي، ويجب أيضًا أن يكون استثمار الطاقة الاقتصادية بالشكل الذي يحفظ للأمة استقلالها وذاتيتها، وعدم تبعيتها للأجنبي، وذلك عن طريق تأمين الاكتفاء الذاتي، ذلك أنَّ الإمام (طِيرٌ) دعا إلى الإفادة من الطاقات المادية والبشرية المعطلة،

سياسة الخراج، الخامس: التكافل والعمل على توظيفها وتشغيلها الاجتماعي، والسادس: محاربة الفقر، من أجل رفع مستوى الاقتصاد في البلاد، وأول مطلب لتفعيل هذه التنمية والعمارة، هو ضرورة الاهتمام بالشؤون التنموية والعمرانية، من تخطيط المدن وبناء الدور السكنية والمرافق العامة وعهارة الأرض بالزراعة، وتشجيع الصناعات الوطنية ومن تُّمَّ القضاء على الأزمات المادية، وتطوير الوسائل الحياتية من أجل تحقيق التنمية في المؤسسات الاقتصادية(١).

إنَّ أول ما جاء في مقدمة عهد الإمام (الله عنه الله الأشتر: «جباية الإمام (الله عنه الله على الله عنه خَرَاجِهَا، وَجِهَادَ عَدُوِّهَا، وَاسْتِصْلَاحَ أَهْلِهَا، وَعِهَارَةَ بِلَادِهَا»(٢)، وهنا تأكيد واضح من الإمام (الله على ضرورة وضع الخطط والبرامج الاقتصادية الكفيلة لعارة البلاد الإسلامية من طريق استثمار ما في الأُمة من خيرات وتوجيهها الوجهة الصحيحة نحو

التنمية الاقتصادية، وتسخيرها بما يخدم المجتمع الإسلامي.

حمل الإمام (الله الحاكم مسؤولية العمران وعارة البلاد وتنميتها، وهذه المهمة عنده من فضائل الحكم، فيقول: «فَضِيلَةُ السُّلْطَانِ عِارَةُ الْبُلْدَانِ»(٣). وحت (طِيرٌ) على استصلاح هذه البلدان واستثمار كل طاقاتها المتوفرة، وكل ظروفها الطبيعية وهذا يظهر في كتبه لو لاته، فقد كتب (المليخ) الأحد والاته: «أمّا بَعدُ فَإِنَّ رِجالاً مِن أهل الذِّمَّةِ مِن عَمَلِكَ ذَكَروا نَهرا في أرضِهم، قد عَفًا وَادُّفِنَ، وفيهِ لهُم عِمارَةٌ عَلَى المُسلِمينَ، فَانظُر أنتَ وهُم، ثُمَّ اعمُر وأصلِح النَّهرَ؛ فَلَعَمري لَأَن يَعمُروا من الناس. أَحَبُّ إَلَيْنا مِن أَن يَخْرُجوا، وأَن يَعجِزوا أو يُقَصِّروا في واجِب مِن صَلاح البِلادِ (١)، وهنا يتضح تأكيد الإمام (الله على الجانب العمراني التنموي ذي النهج الاستصلاحي،

مرتبطًا بالجانب الإنساني في تعامله مع أهل الذمة لكسبهم إلى الدين، ولما فيه من مصلحة للمسلمين باستصلاح الأرض عن طريق الري. الجانب الآخر المرتبط بالعمران، هـ وأنَّ العمران ليس مجرد زيادة في الانتاج والبناء أو رفع الدخل القومي، أو مضاعفة متوسط دخل الفرد وكل ما يرتبط بذلك، وإنها هذا يتطلب عدالة توزيع الدخل ورفع مستوى الاستهلاك لجميع أفراد المجتمع، سواء من لديه القدرة على تحقيق ذلك بنفسه، أم يعجز عن ذلك؛ إذ على الدولة أن تعمل على تحقيق هذا المستوى للصنف العاجز

ويرى (إلله أنَّ النقص في مستوى الاستهلاك الذي يصاب فيه الفقير، هو علامة على سوء توزيع السلطة السياسية لشار التنمية على أفراد المجتمع، وغفلتها عن تطبيق العدالة

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (اللِّل اللَّهِ).....

التي كان الإمام على (الله كان الإمام لقضية العمران المرتبطة بالجانب الاقتصادي، وعليه فالهدف الأصلي هو ترغيب الأمة بالعارة والبناء، وإذا ما التفتنا إلى رؤية الإمام (الله) للدُنيا بصورة عامة ولقضية العدالة بصورة خاصة، سنلاحظ الانسجام والتفاعل سن أركان الاقتصاد ومقوماته من عمران وتنمية للدولة الإسلامية كان قيد حتّ عليها (الله عليها (الله عليها) في ضوء المبادئ الإسلامية.

المحور الثاني:

التنمية الزراعية والصناعية والتجارية

كانت الزراعة في الماضي، وهي كذلك اليوم عمادَ الاقتصاد ودعامته، والانتاج الزراعي يؤمن النصيب الأكبر للدولة من الخراج، أو ما يسمَّى بالدخل القومي، لذلك كان الإمام (الله عنه عنه المر الولاة بأن يهتمُّ و ا بالزراعة والغرس ويعطوها العناية

الاجتماعية، بما يتناسب مع العمل والبذل من جهة، ومع الحاجة من جهة أخرى، طبقًا لمنهج الإسلام في التوزيع (٥). ذلك أنَّ ارتباط العمران ببسط العدل الاجتماعي في التوزيع والاستهلاك وغيره، هو ما يسهم بصورة مباشرة في نيل الرفاه الـذي ينشأ على أثر العمارة والازدهار والتنمية، فيقول (الله المُعَمَّرَانَ الْعُمْرَانَ مُحْتَمِلُ مَا حَمَّلْتَهُ، وَإِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الأرْض مِنْ إعْوَاذِ أَهْلِهَا، إنَّا يُعُوزُ أَهْلُهَا لإشْرَافِ أَنْفُس الْوُلاَةِ عَلَى الجُمْع، وَسُوءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ، وَقِلَّةِ انْتِفَاعِهِمْ بِالْعِبِرِ»(٦). وجاء في أصول ﴿ الكافي عن الإمام (طير): «فَمَنْ أَحْيَا أَرْضاً مِنَ المُسْلِمِينَ فَلْيَعْمُرْهَا ولْيُؤَدِّ خَرَاجَهَا إِلَي الإِمَامِ...فَإِنْ تَرَكَهَا أُو أضرَّ بها، وأَخَذَهَا رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ مِنْ بَعْدِه فَعَمَرَهَا وأَحْيَاهَا، فَهُوَ أَحَقُّ بَهَا مِنَ الَّذِي تَرَكَهَا... »(٧).

كل هذا يشير إلى الأهمية القصوى

التي تكفل لهذا القطاع صلاحيته وزيادة انتاجبته.

لقد دعا الإمام على (الله) إلى استثمار القطاع الزراعي، كما يشير لذلك، إبراهيم العسل: دعا (الله) إلى تخفيف الأعباء عن كاهل المزارع، وتوسيع الموارد التي يملكها المجتمع، والعمل على زيادة الانتاج (^). ويقول محمد الريشهري: بالتنمية الزراعية من أجل القضاء على الفقر في المجتمع. وهذا الاهتمام من مكملات سياسة الإمام (الله الله عنه من مكملات سياسة الإمام (الله عنه الله على الله عنه علم الله عنه الله عنه الله عن الاقتصادية، التي تعكس مسؤولية الحاكم السياسي تجاه مجتمعه؛ لتحقيق العدل الاجتماعي. فقد اهتم (الله الزراعة وراح يقرع الأمة التي تملك الماء والتراب ثم تصاب مع ذلك بالفقر، وقد ألزم أمراء الجيش في الدفاع عن حقوق الفلاحين^(٩).

لقد أكد (الله على استثمار الأرض بزراعتها والإفادة من خيراتها، فيقول (الله): «مَنْ وَجَدَماءً وَتُراباً ثُمَّ افْتَقرَ فَابْعَدَهُ الله »(١٠٠). وأكد كذلك على حقوق الفلاحين وعدم استغلالهم من لدن الولاة والعال؛ إذ أوصى ولاته وعاله بمراعاتهم وحسن معاملتهم، بقوله (الله في فَلَاجِي الْأَرْضِ، أَنْ يُظْلَمُوا فَيَكُدُ الله في فَلَاجِي الْأَرْضِ، أَنْ يُظْلَمُوا فَيَلَكُدُ »(١١).

إنّ منهج الإمام علي (إلله) في هذا الجانب، يتخذ من التنمية الزراعية واحدة من ملاكات تقييم كفاءة الأنظمة السياسية الحاكمة، بمدى التزامها بمبدأ التنمية الزراعية، ولهذا كان (إلله) يعد القطاع الزراعي وتطويره في طليعة الوظائف الأساسية للعاملين في حكومته.

بدائيتها في عهد الإمام (المليلة)، فقد

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (الليل العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (الليل العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (الليل العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (الليل العدالة العد

هكذا أولى الإمام (هليم) أهمية للصناعة، على الرغم من أنّها لم تلعب دورًا مها في الاقتصاد السائد على عهد حكمه، إلّا أنّه أولاها أهمية كبيرة، كما يتبين من الأحاديث والحكم التي تنقل عنه في هذا المجال.

ويذكر الإمام (الله الحرف على

أنَّها كنز، ويوصى العاملين معه بحماية الحرفيين، ويحت أهل الصناعات على مراعاة الدقة في العمل، وأن لا يضحوا بالجودة والكفاءة في سبيل السرعة؛ إذ يقول (المناه): «حِرفَةُ المَرعِ كَنزٌ "(١٣)، ويقول أيضًا: «لا تَطلُب شُرعَةَ العَمَل، وَاطلُب تَجويدَهُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لا يَسأُلُونَ في كَم فَرَغت مِنَ العَمَل، إنَّما يَسأُلُونَ عَن جَودَةِ صَنعَتِهِ»(۱٤). ويقرن (المليخ)، الرجل العامل المحترف مهنة بمنزلة حُبِّ وتقدير من الله عز وجل، فيقول (﴿ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، يُحِبُّ المُحتَرفَ الأَمينَ»(١٥).

يربط (الشيخ الصناعة الربط التجارة وتقوية الاقتصاد في الدولة، ويرى (الشيخ التجارة من مقومات الحكومة الإسلامية، ويحث على العمل بالتجارة والصناعة، ويعد التجارة من الأعمال الأساسية

للإنسان، فيقول (إلين): «تَعَرَّضوا لِلتِّجارَةِ؛ فَإِنَّ فيها غِنيَّ لَكُم عَمَّا في أيدِي النّاس»(١٦).

إن القطاع التجاري في فكر تحقيق التنمية الاقتصادية؛ إذ يسرع بها أو يحدها، وتلعب دورًا جوهريًا في تطوير المجتمع وتقدمه، لقد أبدى (الله الهنام الله القطاع، وبالعاملين فيه داخليًا وخارجيًا، فهو يعطى أهمية بالغة لعملية تنظيم القطاع التجاري بما يكفل تمتع المجتمع بخيراته، فإذا تأمنت عناية الدولة بالقطاع التجاري، ورعايتها للتجار، ومنعت ما يعرقل عمل هذا القطاع، وما يضر بالناس، فإنَّ الاطمئنان الاقتصادي سوف يصيب المجتمع، وتترسخ دعائم النهضة والأزدهار(١٧).

يحفز الإمام (الله المجتمع بِلَادِكَ ١٩٥١).

ويدفعهم إلى الانخراط في ممارسة التجارة، موضحًا بأنها مصدر الرزق الوفير والخير الكثير، فيقول: «إتَّجِروا، بارَكَ الله لَكُم، فَإِنِّي سَمِعتُ رَسولَ الله (بَيْكَ) يَقولُ: الرِّزقُ عَشَرَةُ أجراءٍ، تسعةُ أجراءٍ

وفي عهده (الله الله الله الله على أ التجار وذوى الصناعات، وأهميتها في المجتمع وأنَّها دعامة أساسية من دعائم الاقتصاد: «اسْتَوْص بالتُّجَارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ، وَأَوْص جهمْ خَيْراً: المُقِيم مِنْهُمْ وَالمُضْطَرِب بِمَالِهِ،

وَالْمُتَرَفِّقِ بِبَدَنِهِ، فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمُنَافِع،

وَأَسْبَابُ الْمُرَافِقِ وَجُلَّابُهَا مِنَ الْمُبَاعِدِ

في التِّجارَةِ، وَواحِدَةٌ في غَيرها»(١٨).

وَالْمُطَارِحِ ﴿ فِي بَرِّكَ وَبَحْرِكَ وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ، وَحَيْثُ لَا يَلْتَئِمُ النَّاسُ لِوَاضِعِهَا وَلَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا...وَتَفَقَّدُ

أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ وَفِي حَوَاشِي

لقد أكد (إلى في أكثر من إنَّ نظرة الإمام علي (إلى إلى المحن على ضرورة تنمية الصناعة الزراعة والصناعة والتجارة، نظرة تجارة وتطويرهما، وإيجاد إيجابية تدعم النشاط الاقتصادي مهانات والخطط الكفيلة بتقدمها للدولة، لأنها من المرافق التي تحقق دهارهما، وخلق الأجواء المشجعة مردودًا ماديًا وروحيًا للإنسان الذي جار والصناع لتوسيع نشاطها، هو مركز الرحى في المجتمع.

المحور الثالث: الساسة المالية

إن أوّل منطلقات السياسة المالية العامة بجوانبها الاقتصادية والإنسانية عند الإمام علي (هي)، هو عدم التأخير في توزيع الأموال العامة كها تنقل الروايات.

ذلك أنَّ المال كما يقول محمد حسين: هو محور الاقتصاد، فالمال هو ذلك الشيء الذي يكون لدى الإنسان ذا قيمة استهلاكية مهمة مباشرة أو غير مباشرة إلى الدلك فالاستهلاك يدفع بالدولة إلى السرعة في توزيع المال العام، وإعطاء كل ذي

موطن على ضرورة تنمية الصناعة والتجارة وتطويرهما، وإيجاد الضمانات والخطط الكفيلة بتقدمها وازدهارهما، وخلق الأجواء المشجعة للتجار والصناع لتوسيع نشاطها، وهذا التشجيع ودعوة الحكومات لرعاية الصناعة والتجارة، كما يقول محمد باقر الناصري: لا ينسي السلبية من مخاطر الصناعة والتجارة وسوء استغلالها، فقد نبه (الليلا) في مواضع عديدة في كتبه التي كان م يضعها بوصفها منهاجَ عمل لولاته على البلاد والعباد، بضرورة تنبه الولاة إلى أمراض الجشع والاحتكار المتوقع من التجار والصناع، ولنزوم حماية الأمَّة وأخذ أقصى مراتب الحزم والشدة تجاه المتلاعبين المُثرين على حساب تجويع البشرية وإذلالها (٢٠).

حق حقه. فالإمام (هلي الم يجز حبس المال في خزانة الدولة، كما يتضح من أحاديثه والروايات التي نقلت عنه، إذ لم يكن يرضى بتأخير أموال بيت المال وتقسيمها حتى لليلة واحدة بلك كان يعتقد أن ما يعود للناس، ينبغي دفعه إليهم في أول فرصة مؤاتيه وبالأسلوب السريع.

فقد جاء في حلية الأولياء: أنَّ الإمام علي (إلى كان يأمر بيت المال في كل عشية خميس بتوزيع كل ما فيه، فينضح بالماء ثم يصلي فيه ركعتين، فلا تأتي الجمعة وفي بيت المال شيء (٢١). وجاء في تاريخ بيت المال شيء (٢١). وجاء في تاريخ الخلفاء للسيوطي (ت: ٩١١ هـ): أنّ ثم يتنقل فيه ويقول: «إشهدلي يَومَ القِيامَةِ، أنّي لمَ أحبِس فيكَ المالَ عَلَى المسلمينَ» (٣٠). وجاء في تاريخ مدينة المسلمينَ» (٣٠). وجاء في تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر (ت: ٧١٥ هـ): أنّ الإمام على (هيه) كان يعطى

العطاء في السنة ثلاث مرات، وإذا أتاه مال بعد استكمال عطائه من بيت المال لشلاث مرات، لا يؤخره للسنة القادمة؛ بل يقسّمه في السنة نفسها. وقد أتاه مال من أصبهان، فقال: «اغدوا إلى العطاء الرابع، إني لست لكم بخازن. وقسم الحبال، فأخذها قوم وردها قوم (٢٤). بل إنّ الإمام على (الله اكان لا يؤخر عطاء الناس من بيت مال المسلمين، إذا أتاه مساءً للصباح، وقد شهد للإمام (الله عنه المواقف، فقد جاء في كتاب الأمالي للشيخ المفيد (ت: ١٣ ٤هـ): أنَّه قد أُتي بهالٍ

عند المساء، فقال (ﷺ): ﴿إِقْسِمُوا ﴿ إِ

ه ذَا المالَ، فَقالوا: قَد أمسَينا يا أميرَ

الْمُؤمِنينَ، فَأَخِّرهُ إلى غَدِ، فَقَالَ أُهمْ:

تَقْبَلُونَ * لِي أَنْ أَعِيشَ إِلَى غَدٍ ؟ فَقَالُوا:

مَاذَا بِأَيْدِينَا؟ قَالَ: فَلَا تُؤَخِّرُوهُ حَتَّى

تَقْسِمُوهُ، فَأُتِيَ بِشَمْع، فَقَسَمُوا ذَلِكَ

المُالَ تَحْت لَيْلَتِهِمْ »(مَن).

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (الله العدالة

من جانب آخر، كان (الله الا يؤخر ما في بيت المال من الأموال؛ بل كل عائداته وموجوداته، فقد ذكر المعتزلي (ت: ٢٥٦ هـ): أنَّـه ((الله الأبزار ** والحرف *** وكذا وكذا الرحم،

> فالمال مقرر في ملكية الأفراد، لا يجوز أن يحبس في أيدي فئة معينة من الناس، حتى لو كان الخليفة نفسه، فالمال في القرآن الكريم والحديث، مال الجماعة أولًا ولا ينال منه الأفراد إلَّا بقدر أخذ من حاجتهم إليه ومن سعيهم في سبيله، فالمال ليس إلا واسطة لإقامة حدود العيش بالنسبة الكائن الاجتماعي(٢٧).

لهذا كان (الله) حازمًا اتجاه ولاته في آليات تصرفهم بالمال العام، لا بل لا يتوانى هذا الحزم وهذه الشدة حتى مع أفراد عائلته، فعندما بلغه أنَّ أحد عماله يأكل ما تحت يديه من المال العام، بعث إليه على عجل،

فقال له (طِلِيٌّ): «فَاتَّق الله وَارْدُدُ إِلَى هـ وُلاء الْقَـوْم أَمَوَالهُـمْ، فإنَّـكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ، ثُمَّ أَمْكَننِي الله مِنْكَ، لَأُعْذِرَنَّ إِلَى الله فِيكَ، وَالله لَوْ أَنَّ الْحُسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَعَلاَ مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتَ، مَا كَانَتْ لَهُ مَا عِنْدِي هَوَادَةٌ، وَلاَ ظَفِرَا مِنِّي بَإِرَادَة، حَتَّى آخُذَ الْحُقَّ مِنْهُا، وَأُزِيحَ الْبَاطِلَ عَنْ مَظْلَمَتِهِ مَا الْبَاطِلَ عَنْ مَظْلَمَتِهِ مَا الْبَاطِلَ عَنْ مَظْلَمَتِهِ مَا الْبَاطِلَ

كان (الله الله على الله كان (الله على الله الله على الله الله على الله على الله على الله على الله الله على ال دولة بين الأغنياء، فيقول: «إنَّ الله فَرَضَ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ فِي أَمْوَالْهِمْ بِقَدْرِ مَا يَكْفِى فُقَرَاءَهُمْ، فَإِنْ جَاعُوا وَعَـرُوا وجَهَـدُوا فِي مَنْعِ الْأَغْنِيَـاءِ، فَحَتُّ عَلَى الله أَنْ يُحَاسِبَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُعَدِّبُ م عَلَيْهِ »(٢٩).

من هنا كان هم الإمام (الله) في سياسته المالية بشكل عام، هو تأمين الحاجات الضرورية للجميع حتسى يتجسد التوازن الاقتصادي بين الطبقات داخل المجتمع الإسلامي، وقد حقق (الله الهدف أيّام

حكومته، ولو امتدت مدة خلافته لاستمر ذلك، وترسخت هذه المبادئ بشكل أعمق، وقد جاء في فضائل الصحابة لابن حنبل (ت: ٢٤١ هـ): "مَا أَصْبَحَ بِالْكُوفَةِ أَحَـدٌ إلَّا نَاعِـمًا؛ وإنَّ أوطأهـم مَنْزلَـةً، لَيَأْكُلُ مِنَ الْـبُرِّ وَيَجْلِسُ فِي الظِّلِّ، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ الْفُرَاتِ»(٣٠). فكان ((شین الله المتهام م هو حمایة الطبقة السفلي في المجتمع، وقد أوصى عماله وولاته، على التأكيد بضرورة حماية هذه الطبقة الضعيفة، وجعل هذا الاهتمام من أولويات سياسته المالية، فقد كتب لأحد ولاته: «انْظُرْ إِلَى مَا اجْتَمَعَ عِنْدَكَ مِنْ مَالِ الله، فَاصْرِفْهُ إِلَى مَنْ قِبَلَكَ مِنْ ذَوِي الْعِيَالِ وَالْجَاعَةِ، مُصِيبًا بِهِ مَوَضِعَ الْفَاقَةِ وَالْخَالَاتِ،

ويستمر تركيز الإمام (الله) على العناية الخاصة بهذه الطبقة

وَمَا فَضَلَ عَنْ ذَلِكَ فَاحْمِلْهُ إِلَيْنَا

لِنَقْسِمَهُ فِيمَنْ قِبَلَنَا "(٣١).

ذات السواد الأعظم في المجتمع الإسلامي، ففي عهده (الله اللأشتر: «اعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ... الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْل الْحَاجَةِ وَالمسْكَنَةِ، الَّذِينَ يَحِتُّ رِفْدُهُمْ وَمَعُونَتُهُمْ وَفِيء الله لِكُلِّ سَعَةٌ، وَلِكُلِّ عَلَى الْوَالِي حَقُّ بقَدْرِ مَا يُصْلِحُهُ»(٣٢).

ومن أفراد هذه الطبقة التي كان والشواهد كثيرة تبدل على أن الإمام (اللی کانت عنایته خاصة جدًا للأيتام وخصوصًا في الجانب المالي، ونقلت الروايات عنه مواقف إنسانية في رعايت له فده الطبقة، فقد روي في أصول الكافي: «جـاءَ إلى 🚺 أمير المُؤمِنينَ (اللهِ عَسَلٌ وتينٌ مِن هَمَدانَ وحُلوانَ، فَأَمَرَ العُرَفاءَ أن يَأْتُوا باليَتامي، فَأَمكَنَهُم مِن رُؤوس الأَزقاق يَلعَقونَها وهُوَ يُقَسِّمُها لِلنَّاس قَدَحا قَدَحا، فَقيلَ لَهُ: يا أُميرَ الْمُؤمِنينَ ما لهُم يَلعَقونَها؟ فَقالَ: إنَّ ا

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبى طالب (﴿ لِللِّهِ ﴾.....

«جُـودُ الـوُلاةِ بفَـيءِ المسلمينَ جَـورٌ وخَتر الله الله وجاء في الاستيعاب لابن عبد البر (ت: ٤٦٣ هـ): أنَّ الإمام (﴿ كَانَ يُبِدِي حَذِرًا فِي تُوزِيعِ الْمَالُ العام إزاء المقربين إليه، ولم يستثن أحدًا من ذلك، فقد كان لا يترك في بيت المال شيئًا، إلَّا ما يعجز عن قسمته في يومه، ويقول: «يا دنيا غُري غيري، ولم يكن يستأثر من الفيء بشيء، ولا يخص به هميمًا ولا قريبًا»(٣٥). ويقول أيضًا (هلي الألكان): «أَلاَ وَإِنَّ إِعْطَاءَ ٱلمَّالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيـرٌ وَإِسْرَافٌ، وَهُو يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي اَلدُّنْيَا، وَيَضَعُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَيُكْرِمُهُ فِي

إن الإمام على (الله اكان يحث؛ بل يعمل على التقشف في المال العام، والاحتياط في صرفه، ولذلك كان منهجه في صرف المال العام يُشد إليه الأنظار، ويوحى بالدروس والعبر، وأبرز ساته في منهجه أنَّه

اَلنَّاس وَيُهِينُهُ عِنْدَ الله »(٣٦).

الإمامَ أَبُو اليَتامى، وإنَّا ألعَقتُهُم هذا برعاية الآباءِ»(٣٣). هذه رؤية الإمام (الله الأبوته للأيتام داخل حكومته، وهي عنده مسؤولية اقتصادية وإنسانية واجبة تجاههم، تشمل طابع توظيف السياسة المالية تجاه الأيتام من قبل الحاكم السياسي.

ومن السياسة المالية التي سلكها الإمام (الله وطبقها تلك التي تعكس أبعاد العدالة الاجتماعية في المجال الاقتصادي، ضمن إدارة حكومته، هـ و النهـي عـن التبذيـر والإسراف في بذل المال العام، وتحريم ذلك وعدم الجود فيه، فقد كان (الله عاله عاله الله و الله عن ذلك، وكان يحرم كذلك الامتيازات المالية للأولاد والمقربين، وينبذ التفريق في العطاء على أساس أي اعتبار، وكان (الله العام المال العام أمانة لدى العاملين في أطر الدولة، ولا يسمح لهـؤلاء في بـذل هـذا المال وتوزيعه هدايا وهبات. قال (الله اله عنه):

كان يدفع ولاته؛ بل جميع أفراد مملكته والعاملين فيها، إلى انتهاج أقص نهايات التقشف وصيانة الأموال العامة، فقد عمَّم (الله) أمرًا إداريًا، حتٌّ فيه هو لاء أن لا ينسوا هذا المبدأ، بل راح يحثهم على الاقتصاد حتى في أمر الكتابة، وذلك باختصار الكلام وقصد المعاني وعدم الإكثار بالإرسال والخطب، لأنها تبذير للمال العام، ولأنَّ ذلك في نظره ما يجلب الضرر في أموال المسلمين التي لا تتحمل ذلك (٣٧). فقد ربط (المقتصدين بصفة المتقين، فيقول: «مَنْطِقُهُمُ ٱلصَّوَابُ وَمَلْبَسُهُمُ اَلإِقْتِصَادُ»(٣٨). ويحتُّ (طِيرٌ) كثيرًا على عدم التبذير حتى في المال الشخصي، فيقول: «كُنْ سَمْحاً وَلاَ تَكُنْ مُبَذِّراً، وَكُنْ مُقَـدِّراً وَلاَ تَكُـنْ مُقَـتِّراً» (٣٩). وقد كان (الله عرص بنفسه وسلوكه العملي في انتهاج منهج

البساطة والاقتصاد في التصرف في

بيت المال، وربع الباحث في هذا الشأن قد يُصاب بالدهشة؛ لما يجده من شدة في تطبيق منهج البساطة والتواضع والتدبير في مختلف شؤون الحياة. ولذلك حرص (الله) كل الحرص على انتهاج البساطة والاقتصاد في كل الشؤون الفردية والاجتماعية، فسلوك الحاكم إذا كان يمثل هذا المنهج، فالشعب سيسلك هذا فالناس على دين ملوكهم (٤٠٠). ودليل ذلك ما جاء في كتاب الاختصاص للشيخ المفيد يؤكد فيه وبأسلوب محقق: أنَّه دُخل على الإمام على (الله على أن يستشهد بيوم، فشهدوا جميعًا أنه قد 🥬 وفّر فيئهم، وظلف عن دنياهم، ولم يرتش في إجراء أحكامهم، ولم يتناول من بيت مال المسلمين، ما يساوي عقالًا، ولم يأكل من مال نفسه، إلَّا قدر البلغة، وشهدوا جميعًا، أنَّ أبعد الناس منهم بمنزلة أقربهم منه (٤١).

المنابة الم

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبى طالب (اللله العدالة

المحور الرابع:

النظام الضريبي أو سياسة الخراج

كانت قيمة المنتوجات الزراعية في المجتمعات السابقة، تشكل النسبة الكبرى من الشروة القومية، وكان الخراج (الضرائب) المفروض على الأرض مصدر التمويل الأساسي

إن سياسة الخراج الاقتصادية عند الإمام (الله الله عنظور آخر ، إذ يرى قبل كل شيء كما أشرنا إلى التوجه الكامل نحو عمارة الأرض وإحيائها، قبل أن تكون سياسته لجبي الخراج وقبل النظر للعائدات المالية، لأن هذه الرُؤية بدورها تشجع الأمة على الاهتمام بالأرض وتنمية ثرواتها، لأن في ذلك تقدم البلاد وازدهارها

لم تغب أهمية الخراج عن ذهن الإمام (الله فقد أكد للأشتر ضرورة التركيز على جباية الخراج:

هكذا كانت مجمل السياسة المالية عند الإمام على (الله على عانت تمثل وقفة إنسانية تعكس كل جوانب العدالة الاجتماعية في الإسلام، فضبط بيت المال على وفق المنهج الإسلامي، واتباع السياسات المالية الصحيحة، بأن عمل على ضبط انفاق عائدات بيت المال في مكانها ليزانية الدولة. المقرر، وضمان حق الفقراء والأيتام والعاجزين ومتطلبات مؤسسات الدولة كافه، وكانت سياسته المالية، تقوم على تقسيم الفائض بعد أن يتم إعطاء المذكورين حصصهم من بيت المال، لذلك كانت سياسته 🎶 المالية تمثل العدالة في تقسيم الثروات العامة وتوزيع الموارد عبر جعل أولوية للضمان الاجتماعي، والاهتمام بالطبقات الضعيفة والمحرومة، وصلاح أهلها. وأيضًا حشه المتواصل على عـدم

حبس الحقوق العامة والإسراع في

انفاقها لمستحقيها.

.....أ. م. د.أحمد عدنان عزيز وفائدة بين الاثنين، والتخفيف في أخذ الضرائب عندما تكون الأمة غير راضية عن حالتها الاقتصادية، فتوثق هذه العلاقة وتساعد الطرفين عند الأزمات(٤٣). فيقول (الله) في ذلك للأشتر: «فَإِنْ شَكَوْا ثِقَلًا أَوْ عِلَّةً أَوِ انْقِطَاعَ شِرْبِ أَوْ بَالَّةٍ، أَوْ إِحَالَةَ أَرْض اغْتَمَرَهَا غَرَقٌ أَوْ أَجْحَفَ بَهَا ا عَطَشٌ؛ خَفَّفْتَ عَنْهُمْ، مَا تَرْجُو أَنْ يَصْلُحَ بِهِ أَمْرُهُمْ»(٤٤). ويقول: «وَلاَ تَأْخُذَنَّ مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ حَقِّ الله فِي مَالِهِ»(٥٤). وأيضًا: «لا تَبيعُنَّ لِلنَّاس فِي ٱلْخُرَاجِ كِسْوَةَ شِتَاءٍ أَو صَيْفٍ، وَلاَ دَابَّةً يَعْتَمِلُونَ عَلَيْهَا وَلاَ عَبْداً، وَلاَ تَضْرِبُنَّ أَحَداً سَوْطاً لِكَانِ دِرْهَم، وَلاَ ﴿ مَّشُنَّ مَالَ أَحَدٍ مِنَ اَلنَّاسِ، مُصَلِّ أو مُعَاهَدٍ الله عَلَى ويقول جورج جرداق: «ويشدد علي في تحريم أخذ الخراج من الشعب إذا لم يكن الشعب راضيًا عن حالته الاقتصادية وعن ولاته وحكامه، فأُصول الاجتماع والقواعد

﴿ وَتَفَقَّدُ أَمْرَ الْخُرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَهُ، فَإِنَّ فِي صَلَاحِهِ وَصَلَاحِهِمْ صَلَاحاً لِّنْ سِوَاهُمْ، وَلَا صَلَاحَ لِنْ سِوَاهُمْ إِلَّا جِمْ، لِأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ عِيَالٌ عَلَى الْخُرَاجِ وَأَهْلِهِ، وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِهَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخُرَاجِ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُدْرَكُ إلَّا بِالْعِمَارَةِ، وَمَنْ طَلَبَ الْخُرَاجَ بِغَيْر عِهَارَةٍ، أَخْرَبَ الْبِلَادَ وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلًا...»(٤٢).

كان اعتهاده (الله عنه أخذ الخراج، أن يقوم الحاكم السياسي بتخفيف الخراج على الرعية عند حدوث بعض الكوارث الطبيعية، كنقص المياه أو العواصف القوية، التي تؤدي إلى نقص الانتاج، وخسارة الفلاح في بعض الأحيان، ذلك لأن العلاقة بين الحاكم والمحكوم ليست علاقة أخذ وسيطرة من جانب الحاكم، وإنما هي علاقة تفاعل وانسجام وتبادل

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (اللله) فَوْقَ طَاقَتِهِمْ، وَأَنْصِفُوا اَلنَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَإِصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ، فَإِنَّكُمْ خُرَّانُ اَلرَّعِيَّةِ. لاَ تَتَّخِذُنَّ حِجَابِاً، وَلاَ تَحْجُبُنَّ أَحَداً عَنْ حَاجَتِهِ حَتَّى يُنْهِيَهَا إِلَيْكُمْ، وَلاَ تَأْخُـذُوا أَحَـداً بِأَحَـدِ، إلاَّ كَفِيلاً عَمَّنْ كَفَلَ عَنْهُ، وَإِصْبِرُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَى مَا فِيهِ ٱلإغْتِبَاطُ، وَإِيَّاكُمْ وَتَأْخِيرَ ٱلْعَمَلِ، وَدَفْعَ ٱلْخُيْرِ، فَإِنَّ فِي

ذَلِكَ اَلنَّدَمَ. وَالسَّلاَمُ» (١٤٩).

من جهة أخرى يراعي (للله) جانبًا إنسانيًا في سياسة جباية الخراج مع أهل الذمة والمعاهدين من اليهود والنصاري، لاستقطامم إلى الدين الإسلامي بوصفها واحدةً من الأهداف، ويشدد (الله على هذه السياسة وانتهاجها في كتبه لعماله وولاته في مساواة أهل الذمة مع المسلمين في أخذ الخراج، فيقول: «إيَّاكَ أَنْ تَـضْربَ مُسْلِماً أَوْ يَهُودِيّاً أَوْ نَصْرَ انِيّاً فِي دِرْهَم خَرَاج، أَوْ تَبِيعَ دَابَّةَ عَمَلِ فِي دِرْهَم؛ فَإِنَّا أُمِرْنَا أَنْ نَأْخُذَ

جميعًا أن يكون عطاء الشعب للدولة عن يسر لاعن عسر، فلينظر الولاة في تحسين أحوال العامة، قبل أن ينظروا في الأخذ منهم "(٧٤). ويستمر جورج جرداق فيقول: إنَّ الإمام على أدرك أن الأرض هي ملك من يعمل لفيها، ولا يخربها إلا عوز أهلها، ولا يعمرها إلا المسفيدون منها، وإنَّ رضا الأمة هو المقياس الوحيد لصلاح النظام وصلاح الحاكم، فعمارة الأرض والمكافأة العادلة على العمل، ثم جباية الخراج منها هو الأساس السليم الذي يبنى عليه مجتمع 🐠 سليم(١٤٨). وفي عدم أخيذ الخراج مين الناس ما يفوق طاقتهم، يحمِّل (الله الناس السلطة السياسية بضرورة مراعاة عدم الضغط على الناس في جباية الخراج، وتجاوز ظروفهم، لأن عكس هذا يسبب الندم ويعود بالسوء على السلطة، فيقول (المنه عنه عنه عنه السلطة عنه السلطة المنه ال

الإنسانية والمقاييس الأخلاقية، تحتُّم

مِنْهُمُ الْعَفْوَ (٥٠).

ومن جهة ثانية، يشدد (الله على ضرورة أخذ الجباية وعدم التساهل والمجاملة في هذا الحق، وأن لا يُستثنى أحد من قدر عليه في أدائه، لا إهمالًا ولا تساهلًا أو رخصة، أو استثناء من الحاكم، فيقول: «ولتستوفي خراجهم ولا يجدون فيه رخصة، ولا يجدون فيك ضعفًا»(١٥).

ويوصى (الله وعماله على حق الخليفة أو الإمام في جباية الخراج والصدقات والحقوق في الأموال؛ لكن يضع معادلة أخرى، من أن هناك نصيبًا من هذه الحقوق إلى الفقراء والمساكين واليتامي، ويحذرهم من غصب حقهم المفروض في هذه الصدقات وهذا الخراج، فيقول (الله عنه): ﴿ وَإِنَّ حَتَّ الله فِي أَمْوَالِكُمْ ﴾ (٥٣). لَكَ فِي هَـذِهِ ٱلصَّدَقَةِ نَصِيباً مَفْرُوضاً، وَحَقّاً مَعْلُوماً، وَشُرَكَاءَ أَهْلَ مَسْكَنَةٍ، وَضُعَفَاءَ ذُوى فَاقَةٍ، وَإِنَّا مُوَفَّوكَ

حَقَّكَ، فَوَفِّهمْ حُقُوقَهُمْ، وَإِلاَّ تَفْعَل، فَإِنَّكَ مِنْ أَكْثَر النَّاس خُصُوماً يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، وَبُؤْسَى لِنَ خَصْمُهُ عِنْدَ الله، اَلْفُقَراءُ وَاللَّسَاكِينُ وَالسَّائِلُونَ وَٱلْمُدْفُوعُونَ وَٱلْغَارِمون وَابْنُ اَلسَّبِيلِ»(٢٥).

ويركز (الله على ولاته في جباية الخراج وغيرها من الحقوق المالية، بمسألتين: الأولى، هي التأكيد على عدم أخذ الحاكم أكثر من حق الله في مال المستحق لدفع الخراج، والأخرى، هي أن يبلغ الوالي في ممارسة الجباية، أنَّه مفوض ومخول من لدن أعلى سلطة في الحكومة الإسلامية في هـذه الأمـوال، فيقـول (الله الله أَرْسَلنِي، (الله أَرْسَلنِي، إلَيْكُمْ وَلِيُّ الله وَخَلِيفَتُهُ لِآخُهُ مِنْكُمْ

إن العدالة تقتضي أن تكون الأموال وجميع مصادر الثروة، هي ملك الجماعة والمجتمع، تستثمر في

قَلْبًا شُرُوراً، إلا وَخَلَفَ الله لَـهُ مِنْ ذَلِكَ السُّرُورِ لُطْفاً، فَإِذَا نَزَلَتْ بِهِ نَائِبَةٌ جَرَى إليها كَالماء في إنْحِدَارِهِ حَتَّى يَطْرُدَهَا عَنْهُ، كَمَا تُطْرَدُ غَرِيبَةُ اَلْإِبلِ»(٥٥).

إن نظرة الإمام (الله للمجتمع بعد نفى كل أسباب الظلم منه، يبقى عدد ضئيل من الناس فقيرًا، أولئك الذين تقصر قدراتهم عن الكسب والادخار، فهؤلاء سد الإسلام خلتهم بتطبيق فكرة التكافل الاجتماعي، الذي يؤمن لكل فرد في المجتمع حاجاته الضرورية، حتى يعيش عيشة إنسانية كريمة، من دون أن يداخل ذلك أي إذلال أو مهانة، وقد فَعلَ الإمام (الله الفكرة الجوهرية عمليًا (٥٦).

فقد ألح (الله على ضرورة تطبيق التكافل الاجتماعي وإغاثة الملهوفين والمكروبين، وإدراك أهمية حق التكافل بين

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (الله العدالة تنمية العمران، واستحداث المشاريع، وإن ما يجبى من ضرائب من الرعية يجب أن توزع على الأفراد بقدر الاستحقاق والتساوى وعلى وفق الحاحة.

المحور الخامس: التكافل الاجتماعي بوصفه واجبا ومسؤولية للدولة والحاكم

إنَّ المجتمع في نظر الإمام (الله ا متكافل ومتضامن، كالبنيان المرصوص. فالمسؤولية مترتبة على كل فرد في نظر الإسلام بمستوى الاحتمال، وهذا الشعور بالمسؤولية ينبغمي أن يكون مغروسًا في أصغر 🦚 مجتمع بشري حتى يتكامل للمجتمع بأسره(١٥). وتجسيد هذه المسؤولية عند الإمام (الله الكميل بن زياد: «يَا كُمَيْلُ مُرْ أَهْلَكَ أَنْ يَرُوحُوا فِي كَسْبِ اَلْمُكَارِم، وَيُدْلِجُوا فِي حَاجَةِ مَنْ هُوَ نَائِمٌ، فَوَ اللَّذِي وَسِعَ سَـمْعُهُ ٱلْأَصْـوَاتَ، مَـا مِـنْ أَحَـدِ أَوْدَعَ

أبعادها، وبالتأكيد لم يمر التاريخ قبل الإسلام، ولم تسجل الحضارات بعد الإسلام، حتى اليوم ضمانًا اجتماعيًا بعمق الضان الاجتماعي في الإسلام الذي طبقه الإمام على (الله في حكمه (٥٩)، وتجسيد ذلك قوله (الله عنه عَرْكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِه، عَرْكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِه، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً فَعَلَيَّ "(٦٠). وهنا بُعد آخر لمسؤولية الدولة في تكافل المجتمع بقضاء دين الأموات إن كان ورثته لا يملكون شيئًا، وفي هذا المجال يقول باقر القرشي: إن الغاية من التكافل الاجتماعي الذي شرعه الإسلام، هي مسؤولية الدولة في ضمان العيـش وكفالــة الراحــة 📢 للمواطنين وقد تقدمت كثير من

١. قيام الدولة بتسديد الإعواز لمن لا تكفيهم مؤنتهم، فإنهم إليه من بيت المال، والدولة مسؤولة

مظاهره ومنها:

أفراد المجتمع الإسلامي، فيقول (ﷺ): «مِنْ كَفَّارَاتِ اَلذَّنُوبِ ٱلْعِظَام، إِغَاثَـةُ ٱلْمُلْهُـوفِ، وَٱلتَّنْفِيـسُ عَن أَلُكُرُوبِ (اللهِ) جعل (اللهِ) المسؤولية التكافلية مرتبطة بالتكفير عن الذنوب العظام؛ وهو بذلك يضع لحق التكافل الاجتماعي موضعًا ذا طابع دینی مقدس، قبل أن يكون إنسانيًّا واجتهاعيًّا. وكان (الله عن يضع نفسه في موضع اله الله الله عنه الله على الله علم عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله عنه مسؤولية التكافل الاجتماعي، وأول المبادرين فيه، فيقول (إلله): «أَأَقْنَعُ مِنْ نَفْسِي بِأَنْ يُقَالَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ وَ لاَ أُشَارِكَهُمْ فِي مَكَارِهِ ٱلدَّهْرِ، أَوْ أَكُونَ أُسْــوَةً لَهُــمْ فِي جُشُــوبَةِ ٱلْعَيْـش^{»(٥٨)}. يجسد الضمان الاجتماعى في الإسلام الإنسانية في قمتها، ولذا فإن الإمام على (الله انطلق من زاويـة الإنسانية في تأسـيس التكافـل الاجتماعي، ذلك أنَّ الضمان يصب يأخذون بقية نفقتهم وما يحتاجون

بــا تتوافــق عليــه الإنســانية في أعمــق

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (الليلا)..... عن تسديد ذلك.

> لوجه مشروع، كالدين في الزواج أو لشراء سكن أو لبنائه وعجزت عن وفائه فعلى الدولة القيام بوفائه و دفعه ^(۲۱).

إن هذا المبدأ التكافلي الذي انتهجه الإمام على (ﷺ) هو مبدأ جسده الإسلام وطبقه الرسول (سِيْسِهُ)؛ إذ قال (سِيْسِهُ) في صحيح البخاري: «مَنْ تُوُفِّي، فترك دينًا فعلى قضائه»(۲۲).

إن الإمام على (الله الظر إلى الضمان أو التكافل الاجتماعي بوصفه 🦚 حقًّا من حقوق الإنسان التي فرضها الله تعالى، وهو بنظر الإمام (كلي) حق إنساني لا يتفاوت باختلاف الظروف والمستويات المدنية، وهو لا يختص بفئة، إذ يشمل حتى أولئك الذين يعجزون عن المشاركة في الانتاج وإصلاحاته الاقتصادية. العام بشيء. وهنا إشارة واضحة إلى

أن العدالة المطلوبة عند الإمام (المله) ٢. أن الطبقة الفقيرة إذا استدانت ليست شكلية، ولكنها متوغلة في

عمق الحياة، تحافظ على حق الرعية ما ظهر منه وما بطن.

المحور السادس: محاربة الفقر

لقد تركزت سياسة الإمام على ((في المجال الاقتصادي، على استئصال الفقر من المجتمع؛ لذلك كان يرى أنَّ الدولة الإسلامية مسؤولة عن تأمين متطلبات الحد الأدنى، وتوفير المستلزمات الضرورية لجميع الذين يعيشون في نطاق جغرافية الأمصار الإسلامية، فكها أنَّ الذي يعيش في الكوفة، ينبغي أن يحظي بالرفاه النسبى وأن لا يواجه مشكلة على صعيد المستلزمات الأولية، كذلك الحال في سائر الأمصار؛ وذلك ما قامت عليه خططه ويرامجه

ولو تتبّعنا سياسة الإمام

من جانب آخر، ومن مضامين كلامه (الله علي عنه عنه عنه عنه كان الإمام كان يحمل الدولة الإسلامية قضاء حوائج الفقراء، ويضع مسؤوليتها تجاه إزالة الفقر من المجتمع بشكل جندري، وهنا تبرز أهمية الدولة وعظمتها. وكذلك يحث (الله) الأفراد للتخلص من الفقر فيحثهم إلى السعى والاجتهاد لضمان معاشهم وتأمين متطلبات حياتهم الاجتماعية. ويطرح (الله علاج الفقر، ويشخص المشكلة والتفاوت الفاحش بالطبقات. وهنا تتداخل وظيفة الدولة التي تكمن في تلبية 🧖 حاجات الفقراء ومتطلباتهم من أموال الأغنياء، فيقول(طِيُّ): «إنَّ الله سُبْحَانَهُ فَرَضَ في أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ أَقْوَاتَ الْفُقَرَاءِ، فَهَا جَاعَ فَقِيرٌ إِلاًّ

بِهَا مُتِّعَ بِهِ غَنِي، وَالله تَعَالَى سَائِلُهُمْ

الاقتصاديَّة فسنجد أنَّ الجانب المهم جانب ويحث على السعي والعمل الذي عالجته هو محاربة الفقر؛ وقد أدرك (الله النه الفقر يتحدَّى كل فضيلة، حتى ليغدو آلة للكفر والجحود، لذلك حارب الفقر في كل مجال وأخذ السبيل عليه من كلِّ جانب وقضي على أسبابه. لذلك على الدولة أن لا تدع بين أبنائها فقيرًا؛ لأنَّ الفقير غريب في بلده (٦٣). وقد وصف (الفقر بأشد العبارات والكلات، ونجد ذلك في كلامه مَن ٱبْتُلِيَ بِالْفَقْرِ، ٱبْتُلِيَ بِأَرْبَع خِصَالٍ: بالضَّعْفِ فِي يَقِينِهِ، وَالنُّقْصَانِ فِي عَقْلِهِ، وَالرِّقَّةِ فِي دِينِهِ، وَقِلَّةِ اَلْحَيَاءِ فِي وَجْهِهِ؛ فَتَعُوذُ بِاللهِ مِنَ ٱلْفَقْرِ»(٦٤). وأيضا في وصيته لولده محمد بن الحنفية: «يَا بُنَيَّ، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ ٱلْفَقْرَ، فَاسْتَعِذْ بِالله مِنْهُ، فَإِنَّ ٱلْفَقْرَ مَنْقَصَةٌ لِلدِّين، مَدْهَشَـةٌ لِلْعَقْل، دَاعِيَةٌ لِلْمَقْتِ»(٦٥). إنَّ الإمام (اللين كان يذم الفقر من عَنْ ذلِكَ ١٦١). فيحث (اللين على

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (اللله السلاما على بن أبي طالب اللله الله على الله المام على بن أبي طالب

تواضع الأغنياء للفقراء، حتى لا العمل، لا يمكن أن يصاب بالفَقر يحس الفقير بتفاوته الطبقى مع الذي يعد بدوره بؤرة لتفشى كثير الغنى، فيقول (ﷺ): «مَا أَحْسَنَ من الأمراض المادية والمعنوية في المضهارين الفردي والاجتماعي، وعلى هذا الاساس راح الإمام (الله ا يشيع ثقافة العمل في ربوع المجتمع بوصف عبادة، وكان أمير المؤمنين ((بنفسه عاملًا نموذجیًا (۷۰). فالكسل والعجز، هما أساس الفقر، يقول (طِيرٌ): «انَّ الْأَشْياءَ لَّا ازْدَوَجَتْ إِزْدَوَجَ الْكَسَلُ وَالْعَجْزُ فينتج بَيْنَهُا الْفَقْرَ »(١١). ويستمر (الله بنبذ الكسل المسبب للفقر، ويربط بين الكسل عن أداء عمله في الدنيا بكسله عن أداء عمل آخرته، فيقول (ﷺ): «إنّي لَأَبغِـضُ الرَّجُـلَ يَكـونُ كَسلانَ مِن أمر دُنياهُ، فَهـ وَعَن أمر آخِرَتِهِ أكسَلُ»(٧٢). فكان (اللهِ) يشجع على الاكتساب وطلب الغني ونبذ العجز عن الهدف للوصول إلى مراتب الغنى، طبقًا لما دعا إليه

النَّـاس»(٢٨). وينظـر (ﷺ) إلى الفقـر ويصفه بأنَّه الموت بعينه: «ٱلْفَقْـرُ اللُّوتُ الْأَكْبَرُ"(٦٩). لقد وضع (الملينة) الحلول والمعالجات للفقر وماهية أسبابه ونتائجه. فكان يـرى أنَّ الفقـر الاقتصـادي متلازمًـا مع الكسل والعجز الذي يعد السبب الرئيس للفقر، لذلك فإن المجتمع الذي تهيمن عليه ثقافة

تَوَاضُعَ الْأُغْنِيَاءِ لِلْفُقَرَاءِ؛ طَلَباً لِلا

عِنْدَ الله، وأَحْسَنُ مِنْهُ تِيهُ الْفُقَرَاءِ

عَلَى الاْغْنِيَاءِ اتِّكَالاً عَلَى الله"(٦٧).

فالإمام (الله يحث الفقير على

العدم الاتكال على أموال الأغنياء؛

بل التوكل على الله سبحانه وتعالى،

ويقول (الله): «وحِفْظُ مَا في يَدكَ

أَحَبُّ إِلَّ مِنْ طَلَبِ مَا فِي يَدِ غَيْرِكَ،

ومَرَارَةُ الْيَأْس، خَيْرٌ مِنَ الطَّلَب إِلَى

..أ. م. د.أحمد عدنان عزيز

الخاتمة والاستنتاجات والتوصيات الخاتمة:

مما تقدُّم في هذه المحاور التي درسنا فيها العدالة الاقتصادية في فكر الإمام على (الله وسياسته يمكن أن نشير إلى أهم النتائج التي

١. ركَّز الإمام على (﴿ إِلَّهُ) فِي أَكْثر من موطن، على مسؤولية قادة المجتمع الإسلامي في بسط العدالة الاجتماعية والاقتصادية، وأسس بوضوح مبدأ عدم السماح لأحد دون استثناء من استغلال المال العام، ومحاربة مراكمة الثروات عبر 📢 غصب المال العام، والحصول على الأراضي الخصبة، وقد عمل الإمام على مصادرة هذه الثروات المغصوبة بأجمعها وردها إلى بيت المال في مدة و لايته.

٢. عمل الإمام على (الله عبر

الْقرآن، فيقول: «أوصيكُم بالخَشيةِ البشرية. مِنَ الله في السِّرِّ وَالعَلانِيَةِ، وَالعَدلِ فِي الرِّضا وَالغَضَب، وَالإكتِسابِ فِي الفَقر وَالغِني»(٧٣).

ممَّا تقدَّم يظهر أنَّ منهج الإمام على (ﷺ) الاقتصادي قــد ارتكــز على مبدأ إشاعة ثقافة العمل ومحاربة الفقر والعجز والكسل؛ لإلغاء توصلت لها الدراسة: البطالة من المجتمع، وهذه مسؤولية تقع على عاتق الحاكم السياسي تجاه المجتمع، ذلك أنَّ الإسلام قد عالج الفقر والعوز بكل حزم وتخطيط، وحرم التسول من دون حاجة، وأدان الرهبانية ورفض التفرغ للعبادة من دون اقترانها بالعمل، وأن يكون المرء عالة على الناس، وأنَّ القدوة في العمل الرسل والأنبياء فإنهم جميعًا مارسوا العمل بمختلف أنواعه، وسعوا نحو الرزق من أجل هدف أسمى، وهو عهارة الأرض وإشاعة

الخير، والمشاركة في بناء السعادة

العدالة الاقتصادية عند الإمام على بن أبي طالب (اللِّليِّ)......

العادل للشروة، هو التأكيد على العمل والتخصص وكسب المهارات وذم البطالة ومحاربة الفقر، وهو وظيفة من وظائف الدولة الأساسية، ويمكن أن تؤدِّيها من طريق تعميم ثقافة العمل وتوفير فرصه وطرح مبدأ التكافل الاجتهاعي.

٤. لم تغب السياسة المالية عن ذهن الإمام على (الله الا أن الإنسان كان الأكثر أهمية عنده، وكان يأمر العاملين على الخراج بالرفق في العباد والبلاد، ولقد لامست السياسة الاقتصادية عند الإمام على (الله الاقتصادية بشفافية ونقاء متناهيين على المال الذي يستوفي من الرعية، فقد شدد النكسر على من يخون فيء المسلمين ولو كان شيئًا صغيرًا.

الاستنتاجات:

نستنتج مما تقدُّم من دراسة وبحث أهم النظريات التي أوجدها الإمام علي (الله وطبقها على الإسلامية على تطوير المجتمع اقتصاديًا، عن طريق طرح نظريات وإصلاحات إنائية عميقة على واقع الحياة، فقد كان (الله يرى أنَّ الجهود المبذولة لتحقيق التنمية والعمارة والرفاه للأفراد تساعد في ويام مجتمع على مستوى من الإشباع المادي المرتفع، وتسهم من ثَمَّ في تأمين حاجاته الاجتماعية والروحية والاقتصادية، لذلك على الدولة أن تستجيب للآمال المتسعة للأفراد، وتشجعهم على تحقيق النجاح في ميادين العمل والإنتاج، وأن يحقق 🦚 كل فرد ذاته في المجال الاقتصادي. ٣. آمن الإمام على (الله الأن ظهور

الإدارة الحكومية وقدرات الخلافة

الفقر واستفحاله، من آثار الثراء الفاحش وسوء التوزيع الذي تمارسه الدولة، وغفلتها عن تحقيق العدالة الاجتماعية، وعلاج هذا إضافة إلى تصحيح سياسة الدولة في التوزيع

الصعيد الاقتصادي والاجتماعي وما يرتبط مها وعلى النحو الآتي:

١- استحالة تحقيق العدالة في كلّ المجالات في ظلّ أنظمة سياسية من انتاج الإنسان؛ لأنّها تابعة لمتغيرات ميزان القوى الاجتماعية والنصوص القانونية الوضعية، بعكس النظام الإسلامي الذي أوحى به الله تعالى ودعا إليه.

الرجل المناسب في المكان المناسب. تهلك أنظمة الحكم وتعاني حينها لا تتحقق هذه المعادلة، وإحلال الأمن الاقتصادي يعني استقرار الحكم، وهذه المهمة لزاما أن لا يتصدى لها من ليس أهلا لها، وقد أشار الإمام علي (هلي إلى ذلك بقوله: "فَضَعْ كُلَّ أَمْرٍ مَوْضِعَه وأَوْقِعْ بقوله: "فَضَعْ كُلَّ أَمْرٍ مَوْضِعَه وأَوْقِعْ كُلَّ أَمْرٍ مَوْضِعَه وأَوْقِعْ كُلَّ أَمْرٍ مَوْضِعَه وأَوْقِعْ .)

٣- من أين لك هذا؟ أهم ما يمكن استنتاجه من سياسة الإمام على (الله الاقتصادية، تأصيله

لنظرية الرقابة والمحاسبة على العمال والولاة والموظفين ومساءلتهم عما اكتسبوه، وقد رسّخها بنفسه عندما قال: «يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ إِذَا أَنَا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِكُمْ بِغَيْرِ رَحْلِي وَرَاحِلَتِي وَغُلَامِي فَأَنَا خَائِنٌ »(٥٧).

٤ - الانتاج والتوزيع والتبادل (من لا يعمل لا يأكل): أثبت الإمام على ((الشيخ الشرط الأول لوجود المجتمع هو تبادل الأشياء مع الطبيعة وتلبية حاجات الناس ومتطلباتهم الكاملة، ولا يجد الإنسان في الطبيعة جميع ما يريد، فعليه انتاجها بنفسه على الدوام، ثم يتم التوزيع والتبادل، وقد عمل (﴿ لِلَّهُ) لإحلال ذلك بعدم 📢 ترك خيرات الأرض بين أيدى المتخمين والمترهلين، وشجع على العمل والانتاج والتبادل التجاري، ووضع جميع مصادر الثروة ملكًا للجاعة تحت شرط العمل مع

مراعاة المستضعفين: «فَجَنَاةُ أَيْدِيهِمْ

العدالة الاقتصادية عند الإمام علي بن أبي طالب (الله الله عند الإمام على سنة الم على (اله تَكُونُ لِغَيْرِ أَفْوَاهِ هِمْ الله على (اله تَكُونُ لِغَيْرِ أَفْوَاهِ هِمْ الله على (اله الله على الله ع

٥- الاقتصاد والحس الوطني:
التفاوت الطبقي في الملكية يضعف
الالتزام الوطني والولاء للدولة،
وأول من أدرك ذلك كان الإمام
على (هي)، إذ نص على أن اسلامة المجتمع الذي يعيش أبناؤه متضامنين متكافلين ينعمون بخيرات متضامنين متكافلين ينعمون بخيرات الأمن الاقتصادي، والعكس صحيح الأمن الاقتصادي، والعكس صحيح والْفَقْرُ فِي الْفِنِي فِي الْغُرْبَةِ وَطَنَ والْفَقْرُ فِي الْوَطَنِ غُرْبَةً »، ويقول: «والْفَقْرُ فِي الْوَطَنِ غُرْبَةً »، ويقول: والمُقِلِ غَريبٌ فِي بَلْدَتِه »

التوصيات:

ا- إن النظريات التي أوجدها الإمام على (الله المتصلة بالعدالة والأمن الاقتصادي تصلح لكل المجتمعات التي يعاني أهلها الحرمان والفقر، ولهذا على الدولة الإفادة من

تجربة الإمام علي (الله) وتعميمها في هذه الجوانب، وتطبيق ما بذله من جهود وجعْلِها منهج عمل؛ لما فيها من صلاح وخير للناس كافة.


٢- العمل على جعل المصنف الإسلامي نهج البلاغة وسيرة الإمام (الله أحد ركائز البرامج الحكومية العراقية، ومنهاج العمل السياسي لها، خاصة في المجال الاقتصادي وموائمة النصوص والمارسات التي انتهجها الإمام على (الله مع مقتضيات الوضع الحاضر.


٣- تدريس نهج البلاغة وسيرة الإمام علي (هلي) في المدارس والجامعات العراقية كافة، وبشكل مقسم ومفصل وكلًا حسب اختصاصها؛ لما فيه من حلول للمشكلات التي تواجه الأسرة والمجتمع والدولة.

٤- تحويل تجربة الإمام (الله في الجانب الاقتصادي إلى نظريات إنهائية

والمختصين في مجال علم الاقتصاد الاقتصادية المعاصرة، والعمل على والسياسات المالية، عبر ربط الأقوال تطويرها وإبرازها وضرورة العمل

واقتصادية معاصرة، من لدن الحكومة وبيان تأصيلاته فيها يخص النظريات والأفعال التي أوجدها وطبقها، بها.





العدالة الاقتصادية عند الإمام علي بن أبي طالب (الليل).....

الهوامش

(۱) علي صلاح، الحكم والإدارة في نهج الإمام علي (الحرف)، (د. م، دار البصائر للطباعة والنشر، ١٤٠٥هـ)، ص ٤٨-٥٠. للطباعة والنشر، ١٤٠٥هـ)، ص ٤٨-٥٠. الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، شرح: محمد عبده، تحقيق: عبدالعزيز سيد الأهل، ط١، (بيروت، مكتبة الأندلس، ١٩٥٤)، ج٤، ص١٨. (٣) عبد الواحد الآمدي تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، تحقيق: جلال الدين الحكم ودرر الكلم، تحقيق: جلال الدين الآرموي، (طهران، جامعة طهران،

(٤) أحمد بن يعقوب اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، (بيروت، دار صادر، د. ت)، ج٢، ص٢٠٣.

(٥) إبراهيم العسل، الفكر الإنهائي عند الإمام على (الله المعلى الإمام على (الله الله المنهاج، بيروت، العدد ٥، ١٩٩٧، ص ٧٠ وما بعدها.

(٦) كمال الدين ميشم البحراني، شرح نهج البلاغة، (قم، مؤسسة النصر، ١٣٦٢هـ)، ج٥، ص١٤٦.

(٧) أبو جعفر بن يعقوب الكُليني، أصول الكافي، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، (إيران، دار الكتب الإسلامية،

د. ت)، ج۱، ص٤٠٧.

(A) إبراهيم العسل، الفكر الإنهائي عند الإمام علي (إلى مصدر سابق، ص ٧٦. (٩) محمد الريشهري، موسوعة الإمام علي (إلى محمد الريشهري، موسوعة الإمام علي (إلى الكتاب والسنة والتاريخ، تحقيق: مركز بحوث دار الحديث، ط٢، (قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٤هـ)، ج٤، ص ٢٩.

(۱۰) محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ط۲، (بيروت، مؤسسة الوفاء، ۱۹۸۳)، ج۳۰۱، ص ٦٥.

(۱۱) المصدر نفسه، ج۱۰۰، ص۳۳.

(۱۲) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، شرح: محمد عبده، تحقيق: عبدالعزيز سيد الأهل، مصدر سابق، ج٤، ٣٦.

(١٣) علي المشكيني الأردبيلي، المواعظ العددية، تحقيق: علي الأحمدي، ط٤، (قم، دار الهادي، ١٤٠٦ هـ)، ص٥٥.

(۱٤) ابن أبي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط۲، (القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، ١٩٦٧)ج ٢٠، ٢٦٧، الحكمة ١٠٣.

(١٥) أبو جعفر محمد بن علي القمي الصدوق، من لا يحضره الفقيه، تحقيق: حسن الخرسان، ط٥، (قم، منشورات علي الآخوندي، د. ت)، ج٣، ص١٥٨. (١٦) أبو جعفر محمد بن علي القمي الصدوق، الخصال، (طهران، مطبعة الحيدري، ١٣٨٩هـ)، ص٢٢، ح ١٠. (١٧) إبراهيم العسل، الفكر الإنهائي عند الإمام علي (إلى)، مصدر سابق، ص ٧٧-

(۱۸) أبو جعفر محمد بن علي القمي الصدوق، من لا يحضره الفقيه، تحقيق: حسن الخرسان، ط٥، (قم، الآخوندي للنشر، د. ت)، ج٣، ص١٩٣٠.

(*) المطارح: المكان البعيد "البعد"، ينظر: ابن منظور، لسان العرب، (قم، أدب الحوزة، ١٤٠٥هـ)، ج٢، ص ٥٢٨.

(۱۹) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، شرح: محمد عبده، تحقيق: عبدالعزيز سيد الأهل، مصدر سابق، ج٤، ص٣٦.

(٢٠) محمد باقر الناصري، علي ونظام الحكم في الإسلام، ط١، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٩٠)، ص ٨٨.

(٢١) محمد حسين بهشتي، الاقتصاد الإسلامي، ترجمة: عبد الكريم محمود، ط١، (طهران، منظمة الإعلام الإسلامي، ص٩.

(۲۲) أبو نعيم الاصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت)، ج٧، ص ٣٠٠.

(٢٣) جلال الدين السيوطي، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (قم، مطبوعات الشريف الرضي، 1811 هـ)، ص ٢١٣.

(۲٤) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: محمد باقر المحمودي، ط۲، (بيروت، دار التعارف للمطبوعات، ١٣٩٥هـ)، ج٢٤، ص ٤٧٧.

(*) تقبلون: تكفلون، انظر: ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، ج١١، ص

(۲۰) محمد بن النعان المفيد، الأمالي، تحقيق: حسين أستاذ ولي وعلي أكبر الغفاري، ط۲، (قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ۱٤٠٤هـ)، ص ٤٠٤.

(**) الأبزار: التابل، انظر: ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، ج١١،

ص ۶۰۶.

(***) الحرف: حب كالخردل، انظر:

المصدر نفسه، ج٩، ٤٥.

(٢٦) ابن أبي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، مصدر سابق، ج٢، ص١٩٩.

(۲۷) جورج جرداق، الإمام علي (الله)، صوت العدالة الإنسانية، ط٢، (قم، دار ذوي القربي، ١٤٢٤ هـ)، ص ١١٤ – ١١٥.

/(۲۸) المصدر نفسه ، ص ۱۵۰.

(۲۹) أبو بكر بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، (بيروت، دار المعرفة، ١٣٥٥ هـ) ج٧، ص ٣٧.

(۳۰) أحمد بن حنبل، فضائل الصحابة، (بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت)، ج ۱، ص ٥٣١، ح ٨٨٣.

(٣١) محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر اخبار الأئمة الأطهار، مصدر سابق، ج٣٣، ص٤٩٧.

(٣٢) أبو محمد الحراني، تحف العقول فيما جاء من المواعظ والحكم عن آل الرسول، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط

٢، (قم مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٤
 هـ)، ص ١٣٢.

(٣٣) أبـو جعفـر بـن يعقـوب الكُلينـي،

أصول الكافي، مصدر سابق، ج١، ص

۲۰3.

(٣٤) عبد الواحد الآمدي، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، مصدر سابق، ج٢، ٣٧٠.

(٣٥) ابن عبد البر القرطبي، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ج٣، ص ٢١٠.

(٣٦) لبيب بيضون، تصنيف نهج البلاغة، ط٣، (قم، مكتب الإعلام الإسلامي، 1٤١٧هـ)، ص ٧٣٠.

(۳۷) محمد الريشهري، موسوعة الإمام علي (الله في الكتاب والسنة والتاريخ، مصدر سابق، ج٤، ص٠٣.

(۳۸) لبيب بيضون، تصنيف نهج البلاغة، مصدر سابق، ص٧٣٢.

(٣٩) المصدر نفسه، ص٧٣٢.

(٤٠) صادق الحسيني الشيرازي، السياسة من واقع الإسلام، ط٤، (بيروت، دار المجتبى لتحقيق والنشر، ٢٠٠٣)، ص ١٠١- ١٠٣.

(٤١) المفيد، الاختصاص، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، (قم، جماعة المدرسين للنشر، د. ت)، ص ١٦٠.

(٤٢) الشريف الرضي، (الجامع)، نهج هـ)، ج٤، ص ٩٨.

البلاغة، تعليق وفهرسة: صبحى الصالح، تحقيق: فارس تبريزيان، (إيران، مؤسسة

الهجرة، ١٣٨٠هـ)، الكتاب ٥٣، ص ٥٥٩.

(٤٣) على صلاح، الحكم والإدارة في نهج الإمام على (الله)، مصدر سابق، ص ٩١-

(٤٤) لبيب بيضون، تصنيف نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٥٢٥ – ٦٢٦.

(٥٥) المصدر نفسه، ص ٢٢٩.

(٤٦) ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، (قم، إسماعيليان للنشر، د. ت)، ج٤، ص ٩٨.

صوت العدالة الإنسانية، مصدر سابق، ص ١٥٣.

(٤٨) المصدر نفسه، ص ١٥٥.

(٤٩) نصر بن مزاحم المنقري، وقعة صفين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط٢، (د. م، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، ۱۳۸۲هـ)، ص ۱۸۰.

(٥٠) الطوسي، تهذيب الأحكام في شرح المقنعة، تحقيق: حسن الخرسان، ط٤، (طهران، دار الكتب الإسلامية، ١٣٦٥

(٥١) أبو نعيم الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مصدر سابق، ج١، ص ۸۲.

(٥٢) النعمان بن محمد بن منصور المغربي، دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام، تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي، ط٣، (مصر، دار المعارف، ۱۳۸۹هـ)، ج۱، ص ۲۵۲.

(٥٣) أبو إسحاق إبراهيم الثقفي، الغارات، تحقيق: جلال الدين الآرموي، ط۱، (طهران، منشورات آنجمن آثار ملی، ۱۳۹۰هـ)، ج۱، ص۱۲۲.

(٤٥) المصدر نفسه، ص ٧٥.

(٥٥) لبيب بيضون، تصنيف نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٦٢٦.

(٥٦) المصدر السابق، ص ٦٢٢ – ٦٢٣.

(٥٧) المصدر نفسه، ص ٦٢٦.

(٥٨) الشريف الرضي، نهج البلاغة، تحقيق: صبحى الصالح، مصدر سابق، الكتاب ٤٥، ص ٥٣٣.

(٥٩) صادق الحسيني الشيرازي، السياسة من واقع الإسلام، مصدر سابق، ص .777

(٦٠) ميرزا النوري الطبرسي، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ط ١١، (قم، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٤٠٨ هـ)، ج١٧، ص ٢٠٧.

(٦١) باقر القرشي، النظام السياسي في الإسلام، ط٢، (بيروت، دار التعارف للمطبوعات، ١٩٨٧)، ص ٢٦٦- ٢٦٧. (٦٢) أبوعبد الله بن إسهاعيل البخاري، (صحيح البخاري، (بيروت، دار الفكر، (١٩٨١)، ج٣، ص ١٧٩.

(٦٣) جورج جرداق، الإمام علي (الله) صوت العدالة الإنسانية، مصدر سابق، ص ١٠٧.

(٦٤) محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، مصدر سابق، ج ٧٢، ص ٤٨.

(٦٥) الشريف الرضي، نهج البلاغة، فهرسة: صبحي الصالح، مصدر سابق،

ص ۲۷۰، الحكمة ۳۱۰.

(٦٦) لبيب بيضون، تصنيف نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٧٢٨.

(٦٧) المصدر نفسه، ص ٧٢٨.

(٦٨) المصدر نفسه، ص ٧٣٠.

(٦٩) الشريف الرضى، نهج البلاغة،

تحقيق: صبحي الصالح، مصدر سابق، ص ٦٣٨، الحكمة ١٥٣.

(۷۰) محمد الريشهري، موسوعة الإمام علي (الليخ) في الكتاب والسنة والتاريخ، مصدر سابق، ج٤، ص ٢٧.

(٧١) أبو محمد الحراني، تحف العقول فيها جاء من المواعظ والحكم عن آل الرسول، مصدر سابق، ص ٢٢٠.

(٧٢) النعان محمد بن منصور المغربي، دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام، مصدر سابق، ج٢، ص ١٤.

(٧٣) محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، مصدر سابق، ج ٧٨، ص ٣٠٤.

(٧٤) الشريف الرضي، نهج البلاغة، تحقيق: صبحي الصالح، مصدر سابق، ٤٤٤.

(٧٥) أبو اسحاق إبراهيم الثقفي، الغارات، مصدر سابق: ١/ ٦٨.

(٧٦) الشريف الرضي، نهج البلاغة، تحقيق: صبحي الصالح، مصدر سابق، ٣٥٣.

(۷۷) المصدر نفسه: ۲۹.



المصادر

اولا: المعاجم والكتب العربية والمترجمة

١- ابن أبي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة،
 تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، (القاهرة،
 دار إحياء الكتب العربية، ١٩٦٧).

٢- ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة،
 (قم، إساعيليان للنشر، د. ت).

٣- ابن عبد البر القرطبي، الاستيعاب في معرفة
 الأصحاب، (بيروت، دار الكتب العلمية،
 ١٤١٥هـ).

٤- ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق:
 محمد باقر المحمودي، ط٢، (بيروت، دار التعارف للمطبوعات، ١٣٩٥هـ).

٥ - ابن منظور، لسان العرب، (قم، أدب الحوزة، ١٤٠٥).

٦- أبو جعفر بن الحسن بن علي الطوسي،
 تهذيب الأحكام في شرح المقنعة، تحقيق: حسن الخرسان، ط٤، (طهران، دار الكتب الإسلامية،
 ١٣٦٥هـ).

٧- أبو جعفر محمد بن علي القمي الصدوق من
 لا يحضره الفقيه، تحقيق: حسن الخرسان، ط٥،
 (قم، منشورات على الآخوندي، د. ت).

۸- أبو عبد الله بن إساعيل البخاري، صحيح
 البخارى، (بيروت، دار الفكر، ۱۹۸۱).

٩- أبو نعيم الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات
 الأصفياء (بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت).

١٠- أبو بكر بن الحسين البيهقي، السنن

الكبرى، (بيروت، دار المعرفة، ١٣٥٥هـ). ١١- أبو إسحاق إبراهيم الثقفي، الغارات، تحقيق: جلال الدين الآرموي، ط١، (طهران، منشورات آنجمن آثار ملي، ١٣٩٥هـ).

17 - أبو جعفر بن يعقوب الكُليني، أصول الكافي، تصحيح وتعلق: علي أكبر الغفاري، (إيران، دار الكتب الإسلامية، د. ت).

17 - أبو محمد الحراني، تحف العقول فيها جاء من المواعظ والحكم عن آل الرسول، تصحيح وتعليق: على أكبر الغفاري، ط٢، (قم مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٤هـ).

١٤ أحمد بن حنبل، فضائل الصحابة، (بيروت، دار الكتب العلمية، د. ت).

۱۵ - أحمد بن يعقوب اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، (بيروت، دار صادر، د. ت).

17- الشريف الرضي، (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة: صبحي الصالح، تحقيق: فارس تبريزيان، (إيران، مؤسسة الهجرة، ١٣٨٠ هـ).

۱۷ - الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة،
 شرح: محمد عبده، تحقيق: عبد العزيز سيد الأهل، ط١، (بيروت، مكتبة الأندلس، ١٩٥٤).

1/ - النعمان بن محمد بن منصور المغربي، دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام، تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي، ط٣، (مصر، دار المعارف، ١٣٨٩هـ).

19 - باقر القرشي، النظام السياسي في الإسلام، ط٢، (بيروت، دار التعارف للمطبوعات، ١٩٨٧).

الإسلامي، ١٤٠٤هـ).

• ٣- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، الجامعة لدرر أخبار الأثمة الأطهار ط٢، (بيروت، مؤسسة الوفاء، ١٩٨٣).

٣١- محمد باقر الناصري، علي ونظام الحكم في الإسلام، ط١، (بيروت، دار الزهراء، ١٩٩٠).

٣٢- محمد بن النعمان المفيد، الاختصاص، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، (قم، جماعة المدرسين للنشر، د. ت).

٣٣- محمد بن النعان المفيد، الأمالي، تحقيق: حسين استاد ولي وعلي أكبر الغفاري، ط٢، (قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٤هـ).

۳۲- محمد بن بابویه الصدوق، الخصال، (طهران، مطبعة الحیدري، ۱۳۸۹هـ).

07- محمد بن بابويه الصدوق، من لا يحضره الفقيه، تحقيق: حسن الخرسان، ط٥، (قم، الآخوندي للنشر، د. ت).

٣٦- محمد حسين بهشتي، الاقتصاد الإسلامي، ترجمة: عبد الكريم محمود، ط١، (طهران، منظمة الإعلام الإسلامي، ١٩٨٦).

٣٧- نصر بن مزاحم المنقري، وقعة صفين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط٢، (د. م، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ).

1- إبراهيم العسل، الفكر الإنبائي عند الإمام على (إليه)، مجلة المنهاج، بيروت، العدد ٥، ٩٩٧.

ثانيا المجلات:

٠٠- جلال الدين السيوطي، تاريخ الخلفاء،

تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (قم، مطبوعات الشريف الرضي، ١٤١١هـ).

٢١ - جورج جرداق، الإمام علي (الله)، صوت العدالة الإنسانية، ط ٢، (قم، دار ذوي القربى، 1٤٢٤ هـ).

٢٢- حسين النوري الطبرسي، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ط١١، (قم، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٤٠٨هـ).

ر ٢٣- صادق الحسيني الشيرازي، السياسة من واقع الإسلام، ط٤، (بيروت، دار المجتبى لتحقيق والنشر، ٢٠٠٣).

٢٤ عبد الواحد الآمدي تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، تحقيق: جلال الدين الآرموي،
 (طهران، جامعة طهران، ١٣٦٠هـ).

70 - علي المشكيني الأردبيلي، المواعظ العددية، تحقيق: على الأحمدي، ط٤، (قم، دار الهادي، 1٤٠٦هـ).

٢٦- علي صلاح، الحكم والإدارة في نهج الإمام العلي (الملح)، (د. م، دار البصائر للطباعة والنشر، ١٤٠٥ هـ).

۱۲۰ كال الدين ميثم البحراني، شرح نهج البلاغة، (قم، مؤسسة النصر، ۱۳٦۲ هـ). ١٨٠ لبيب بيضون، تصنيف نهج البلاغة، ط٣، (قم، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤١٧هـ).

79 - محمد الريشهري، موسوعة الإمام علي (إلله)، في الكتاب والسنة والتاريخ، تحقيق: مركز بحوث دار الحديث، ط٢، (قـم، مؤسسة النشر